

سنن البيهقي الكبرى

21330 - وأما حديث حماد بن سلمة عن أبي الزبير فأخبرنا أبو بكر بن فورك أنبأ عبد
□ بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن ح وأخبرنا علي
بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا حجاج بن منهال
ثنا حماد بن سلمة ثنا أبو الزبير عن جابر أن رجلا من قومه أعتق غلاما له عن دبر فقال
رسول □ A Y هل لك شيء غيره قال لا فقال رسول □ A من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد
□ بثمانمائة درهم فدفعها رسول □ A إليه وقال أنفق على نفسك فإن فضل فعلى أهلك
فإن فضل فعلى قرابتك فإن فضل فضل فهنا وهنا لفظ حديث حجاج وفي رواية أبي داود أن
رجلا أعتق مملوكا له عن دبر فبلغ ذلك النبي A فقال ألك شيء غيره والباقي بمعناه قال
يونس وأشار أبو داود بيده أمامه وعن يمينه وعن يساره وكذلك رواه زهير بن معاوية وغيره
عن أبي الزبير وثبت في ذلك أيضا عن عطاء عن جابر